



الرقم :
التاريخ :
الموضوع :
المرفقات :




الخدمات والمساعدات للمستفيدين

١. تقديم المساعدات: ليست من نشاط الجمعية، استناداً للإطار الحاكم للأنشطة والبرامج وهي اللائحة الأساسية، كما نصت المادة الخامسة من اللائحة الأساسية المعتمدة على ذلك.

٢. تقديم الخدمات: في ضوء الأهداف الأساسية تقدم جمعية آمال برامج التأهيل والتدريب والتوعية الأسرية بما يوثق العلاقة بين أفراد الأسرة والمساهمة في حل المشكلات بما يحقق الاستقرار الأسري في المجتمع السعودي.

كما توجد قاعدة بيانات المستفيدين؛ تقدم عند طلبها من الجهة الإشرافية أو المركز الوطني للتنمية القطاع غير الربحي أو مقيم الحكومة؛ التزاماً بسياسة خصوصية البيانات المعتمدة بقرار مجلس الإدارة (٤١/٤/١).





آلية التأكيد من استحقاق المستفيد للخدمة

تسعى جمعية آمال لخدمة جميع المستفيدين في نطاقها الجغرافي بجودة واحترافية وخصوصية عالية في ظل اللوائح والسياسات الحاكمة لطبيعة العلاقة مع المستفيدين؛ وتحرص على قياس رضاهم تحقيقاً لممارسات معيار الشفافية والافصاح، كما تتابع بحرص الشكاوى والمقترنات على أيقونة موقعها الرسمي (www.amaal.org.sa) وتعامل معها بكل شفافية؛ سعياً لتجويد الخدمات المقدمة وتحسينها للصورة الذهنية لدى أصحاب المصلحة؛ ومنهم "المستفيدون" من خدماتها وبرامجها.

وبخصوص آلية التأكيد من استحقاق المستفيد للخدمة؛

١. الخدمات والمساعدات العينية: والتي تحتاج إلى بحث اجتماعي وتعنى بها الجمعيات الخيرية؛ فإن هذا النوع من الخدمات ليس من اختصاص جمعية آمال وليس ضمن أهدافها المرسومة في اللائحة الأساسية.

٢. الخدمات والبرامج الأسرية والتوعوية: والتي تعنى باستقرار الأسرة وتنمية قدرات أفرادها؛ فإن جمعية آمال تقدم خدماتها لجميع أفراد الأسرة في نطاقها الجغرافي بشكل عام.

وأما تقديم خدمات الرؤية والحضانة والزيارة فتكون بناءً على الأحكام الصادرة للمستفيدن من المحكمة والموجهة لجمعية آمال للتنفيذ؛ حيث أن جمعية آمال هي وسيط وزارة العدل بالمنطقة الجنوبية لتنفيذ مبادرة شمل.

علماً بأن المرجع في هذا الشأن هي سياسة (تنظيم العلاقة مع المستفيدين) وسياسة (خصوصية البيانات) المعتمدة بقرار مجلس الإدارة رقم (41/4/1) والمنشورة على الموقع الرسمي ضمن السياسات المتعلقة بـ (أصحاب المصلحة).